

الخنثي المشكل لا يجزئه إلا الماء (الطهارة - باب الاستنجاء) م15

عبدالمحسن الزامل

المسألة السابعة والعشرون الخنثى المشكل قال الشارح لا يجزئه لا يجزئه الا الماء علله في المنتهى لان الاصل غير معلوم. وهذا يعني حينما كان آآ يحصل خنثى المشكل هل يمكن ان يحصل في هذا الوقت؟ يمكن ان يكون الانسان مثلاً آآ يعني هو مشكل ولم يعرض نفسه مثلاً - [00:00:06](#)

او يتبين ثم في حال عرضه وعلاجه يبقى مدة فيها العلاج. ويحتاج الى الطهارة ونحو ذلك وازالة الادب. فيمر عليه مده على مثل هذي الحان وفطرة العلاج المقصود ان المسألة واقعة لا لا يقال انها مسألة غير واقعة لا هي واقعة وربما بعضهم ايضا لا يعرض نفسه ويكون - [00:00:38](#)

حاله مشكل. او يكون حال المشكل حال العلاج. ونحو ذلك. فالمقصود انها حالة واقعة. سواء حصل علاج لم يحصل علاجها. وهي في هذه الحال عندهم يقولون اه قالوا يقول الشارح رحمه الله - [00:00:58](#)

لان الاصل غير معلوم. وذلك ان الاستجمار بالاحجار لا يكون الا افي فرج اصلي. فرج اصلي. وما دام ان الفرج الاصلي غير انه غير معلوم وجب ان يكون بالماء هكذا قالوا والله اعلم والله اعلم وهذا موضع نظر هذا موضع نظر وسيأتينا مسألة آآ وهي المسألة التي بعد - [00:01:18](#)

ما قد تؤيد اه القول الثاني وان الاصل عموم الاحكام لا فرق بين الخنثى وغيره ما دام انه يزيل على القول الثاني انه مزيل ومطهر - [00:01:48](#)